

الجمهورية اللبنانية

محافظة جبل لبنان - قضاء بعبدا
الغبيري

دفتر الشروط الاداري الخاص

اسم البلدية : بلدية الغبيري.

تاريخ : ٢٩ / ٨ / 2023

القرار البلدي رقم : ٢٨٦

نوع الاشغال : تلزم شراء مادتي البنزين 95 اوكتان والمازوت الاخضر لزوم

آليات بلدية الغبيري
بطريقة المناقصة العمومية - التنزيل المنوي.

ختم وتوقيع المعارض



دفتر الشروط الخاص

لتلزم شراء مادتي البنزين والمازوت لزوم الاليات
بطريقة المناقصة العمومية في بلدية الغبيري
قضاء بعبدا - محافظة جبل لبنان

المستند

- المرسوم الاشتراعي رقم 118 تاريخ 1977/6/30 وتعديلاته، (قانون البلديات)
- قانون المحاسبة العمومية (الموضوع موضع التنفيذ بموجب المرسوم رقم 14969 تاريخ 1963/12/30) وتعديلاته،
- القانون رقم 244 تاريخ 2021/7/19 (قانون الشراء العام) ،
- قرار مجلس بلدية الغبيري رقم تاريخ / 2023/ (اقرار دفتر شروط لشراء مادتي البنزين 95 أوكتان والمازوت الاخضر لزوم سيارات وشاحنات البلدية)

معلومات عامة:

- نوع الصفقة : مناقصة عمومية بطريقة التنزيل المنوي.
- نوع الاشغال : تلزم شراء مادتي البنزين 95 أوكتان والمازوت الاخضر لزوم الاليات في بلدية الغبيري.
- التأمين المؤقت : مبلغ مقطوع وقدره /10.000.000/ ل.ل. عشرة ملايين ليرة لبنانية، تدفع نقداً في صندوق البلدية او بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف عامل في لبنان.
- كفالة حسن التنفيذ : مبلغ /10% فقط عشرة بالمائة من قيمة الالتزام من مجموع قيمة الصفقة الملزمة له. تدفع او يتم تسليمها الى البلدية خلال ثلاثة ايام من تاريخ ابلاغ الملتزم المؤقت التصديق على الصفقة. تدفع بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف عامل في لبنان.
- جزاء التأخير : جزاء تأخير يومي قدره (2.000.000) ل.ل. مليوني ليرة و اذا زاد التأخير عن عشرة يوما (5 ايام) يعتبر الملتزم ناكلاً بموجب قرار بلدي مبني على موافقة هيئة الشراء العام وفق احكام المادة 33 من قانون الشراء العام، وتطبق بحقه احكام قانون المحاسبة العمومية للنكول.
- مهلة التنفيذ : سنة اعتباراً من تاريخ امر المباشرة بالعمل.
- العارضون المقبولون : المؤسسات او الشركات التي لديها محطة محروقات او اكثر والمرخصة قانوناً ضمن نطاق بلدية الغبيري و/او ضمن شعاع لا يتجاوز الكيلومتر الواحد من الحدود الادارية للبلدية والتي تمتين الأعمال المطلوبة والذين يتعاطون تجارة بيع المحروقات المسائلة لا سيما منها مادتي البنزين والمازوت.
- دفتر الشروط : على كل عارض يتقدم للاشتراك بالمناقصة ان يبرز ايصال يثبت تسديده ثمن دفتر الشروط الخاص البالغ قيمته /500.000/ ل.ل. خمسمائة الف ليرة لبنانية.



دفتر شروط خاص لتزيم شراء مادتي البنزين 95 اوكتان والمازوت الاخضر لزوم اليات بلدية الغبيري

الفصل الأول شروط تعريف الالتزام

المادة الأولى: معلومات عامة:

- 1- تجري بلدية الغبيري بطريقة طلب مناقصة عمومية على اساس التنزيل المنوي لتزيم شراء مادتي البنزين 95 اوكتان والمازوت الاخضر لزوم كافة اليات البلدية بما فيها سيارات وشاحنات البلدية وفقاً للشروط المبينة في هذا الدفتر واللائحة المرفقة (جدول الكميات ومواصفات مادتي المحروقات) التي تؤلف جزء لا يتجزأ منه ومتمماً له.
- 2- يسند الالتزام مؤقتاً الى العارض المقبول شكلاً من الناحية الادارية والفنية والذي قدم اعلى نسبة تنزيل منوي.
- 3- يتوجب على العارض وخلال اوقات الدوام الرسمي ان يستلم نسخة عن دفتر الشروط الخاص في قلم البلدية لقاء تسديده مبلغ /500.000/ل.ل. خمسمائة الف ليرة لبنانية كبذل ثمن دفتر الشروط.
- 4- تحدد وثيقة الإبلاغ مكان وتاريخ تقديم العروض وفضها.
- 5- تطبق على هذه الصفقة، وفي كل ما لم يرد ذكره في هذا الدفتر احكام قانون المحاسبة العمومية، واحكام القانون رقم 244 تاريخ 2021/7/19 وتعديلاته (قانون الشراء العام) بالاضافة الى الاحكام الواردة في دفتر الشروط والاحكام العامة المتعلقة بالصفقات العمومية.
 - عند التعارض بين احكام دفتر الشروط هذا واحكام قانون الشراء العام ، تطبق احكام قانون الشراء العام.
 - تطبق على هذه الصفقة احكام قانون الشراء العام وتعديلاته والقوانين والانظمة المرعية الاجراء ، وذلك في كل ما لا يتعارض مع احكام قانون الشراء العام.
- 6- يتوجب على ممثل المؤسسة او الشركة الراغبة بالمشاركة في المناقصة العامة الحضور إلى قلم البلدية وذلك ضمن اوقات الدوام الرسمي ابتداء من تاريخ نشر الاعلان ليتسنى لها استلام نسخة عن دفتر الشروط هذا.
- 7- كل خلاف ينشأ حول كيفية تطبيق احكام هذا الدفتر او تفسيره يفصل فيه القضاء الإداري المختص.

ختم وتوقيع العارض



بيان بالاصناف واللوازم من المحروقات:

المادة الثانية:

- 1- المحروقات المطلوبة مبينة مواصفاتها وكمياتها في اللائحة المرفقة بهذا الدفتر والتي تؤلف جزءاً لا يتجزأ منه.
- 2- عملاً بأحكام المادة 29 من قانون الشراء العام ، تكون قيمة اللوازم والاشغال ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة ، ولكن يحق للبلدية زيادة الكمية المحددة في الصفقة بنسبة (15%) خمسة عشرة بالمئة حسب مقتضيات المصلحة العامة بنفس الاسعار الملزمة بها وببنفس المهلة المعطاة لإنهاء الاعمال، كما يحق للبلدية إنقاص الكمية لتتوافق وقيمة الاعتمادات المحجوزة لهذه الغاية ، دون أن يكون للمتقدم أي حق بالرفض او المطالبة بأي عطل او ضرر او تعويض من جراء هذا التدبير، على أن لا يتعارض ذلك مع قانون المحاسبة العمومية.

المادة الثالثة: إعلان التلزم:

يعلن عن المناقصة على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني للبلدية وعلى لوحة الإعلانات وذلك قبل التاريخ المحدد لجلسة فض العروض بواحد وعشرين يوماً على الأقل.

المادة الرابعة: مدة صلاحية العرض وكفالة العرض (ضمان العرض) او التأمين المؤقت

- 1- تحدد مدة صلاحية ضمان العرض بإضافة 28 يوماً على مدة صلاحية العرض.
- 2- يحدد التأمين المؤقت او كفالة العرض العائد لهذه الصفقة بمبلغ /10.000.000/ل.ل عشرة ملايين ليرة لبنانية والتأمين النهائي بقيمة عشرة بالمائة من قيمة هذه الصفقة.
- 3- يقبل التأمين المؤقت نقداً لقاء إيصال صادر عن صندوق البلدية او تقديم كتاب ضمان صادر عن احد المصارف المقبولة من قبل الدولة (كفالة مؤقتة) وفق النموذج المرفق بدفتر الشروط هذا ومحرر باسم البلدية ومحدد للمواد المعنية بالتلزم صالح لمدة ثمانية وعشرين يوماً على الأقل من التاريخ المحدد على صلاحية العروض.
- 4- لا تقبل الاستعاضة عن هذا التأمين بشيك او بمبلغ نقدي او بإيصال معطى من صندوق البلدية وعائد لتأمين مناقصة سابقة حتى ولو كان قد تقرر رد قيمته.
- 5- يرد التأمين المؤقت او كفالة العرض للعارضين غير المقبولين او الذين لم يرس عليهم الالتزام في مهلة اقصاها عشرة ايام بعد تاريخ جلسة التلزم.

ختم وتوقيع العارض



6- يرد التأمين النهائي او كفالة حسن التنفيذ بعد إجراء الاستلام النهائي وفقاً للأحكام المبينة في المادة الرابعة عشرة من هذا الدفتر.

7- يحق للبلدية مصادرة كفالة العرض (كتاب الضمان) او التأمين المؤقت العائد للعارض في الحالات التالية :

- إذا قرر مقدم العرض سحب عرضه بعد انقضاء الموعد النهائي لتقديم العروض.
- إذا قرر مقدم العرض الفائز سحب عرضه خلال فترة التجميد.
- إذا تخلف مقدم العرض الفائز (الملتزم المؤقت) بالنسبة للعارض الذي رست عليه المناقصة عن توقيع العقد.
- إذا تخلف مقدم العرض الفائز بالنسبة للعارض الذي رست عليه المناقصة عن تقديم كفالة حسن التنفيذ في حينه.

يرفض كل عرض لا يتضمن التأمين المؤقت او لا يتضمن كفالة قابلة للاستيفاء من قبل البلدية بدون أية شروط، على أن تكون هذه الكفالات صادرة عن مصرف عامل في لبنان. لا يحق للبلدية مصادرة كفالة العرض او التأمين المؤقت في حال رفض العارض تمديد فترة عرضه . كما لا يحق للبلدية مصادرة الكفالة في حال قرر العارض سحب عرضه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض .

يعتبر العارض الذي لم يمدد ضمان عرضه، او الذي لم يقدم ضمان عرض جديد، انه قد رفض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه. يلزم العارض بتمديد فترة ضمان عرضه طيلة فترة تجميد الاجراءات المحددة من قبل هيئة الاعتراضات. تعاد كفالة العرض الى العارضين الذين لم يرس عليهم الالتزام في مهلة اقصاها بدء نفاذ عقد التلزم.

المادة الخامسة: حق الاشتراك بالمناقصة:

ينحصر حق الاشتراك في هذه الصفقة بجميع المؤسسات او الشركات العاملة في لبنان والتي تمتن الأعمال المطلوبة والذين يتعاطون تجارة وبيع المحروقات السائلة، لا سيما منها مادتي البنزين والمازوت المطلوبة من الخزانات المعتمدة من قبل وزارة الطاقة والمياه، والتي لديها محطة محروقات او اكثر على ان تكون مرخصة قانوناً ضمن نطاق بلدية الغبيري و/او ضمن شعاع لا يتجاوز الكيلومتر الواحد من الحدود الادارية للبلدية. يتم تقديم المستندات اللازمة الضرورية من المراجع الرسمية الصالحة تثبت بان العارض يملك مؤسسة او شركة تتعاطى هذه الأعمال ونسخ طبق الاصل عن التراخيص القانونية اللازمة ، وعلى ان تكون تلك الشركات مسجلة في غرفة التجارة والصناعة والزراعة.

حقوق مقدم العرض:

- يحق للعارض تقديم طلب استيضاح خطي حول ملف التلزم خلال مهلة تنتهي قبل عشرة ايام من التاريخ المحدد لتقديم العروض. في حين يتوجب على البلدية الاجابة على طلب

ختم وتوقيع العارض



الاستيضاح خلال مهلة تنتهي قبل سنة ايام من التاريخ المحدد لتقديم العروض، وعلى ان يتم ارسال جواب البلدية دون تحديد هوية مصدر الطلب الى جميع العارضين الذين تقدموا بطلب شراء ملف التلزم.

- يمكن للبلدية في اي وقت قبل الموعد النهائي لتقديم العروض، ولاي سبب كان، سواء بمبادرة منها ام نتيجة لطلب استيضاح مقدم من اي من العارضين، ان تعدل ملف التلزم بإصدار إضافة اليه. يرسل التعديل الى جميع العارضين الذين تقدموا بشراء ملف التلزم، بحيث يكون هذا التعديل ملزم لهؤلاء العارضين، على ان يتم نشره على المنصة الالكترونية لهيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني للبلدية وعلى لوحة الإعلانات.
- يمكن للعارض ان يعدل عرضه او ان يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض. يكون التعديل او طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلمه البلدية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.

المادة السادسة: ارتباط العارض

- تحدد مدة صلاحية العرض ب 30 يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
- يعتبر تقديم العرض إقراراً بتقيد العارض بجميع أحكام دفتر الشروط الخاص هذا.
- يحق للبلدية ان تطلب من العارضين تمديد فترة صلاحية عروضهم، في حين انه يعود لكل عارض اتخاذ القرار المناسب بشأن تمديد فترة صلاحية العرض من عدمه.
- على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم ان يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، او ان يقدموا ضمانات عروض جديدة تغطي فترة تمديد صلاحية العروض.
- إذا لم تتبلغ البلدية موافقة العارض على تمديد فترة صلاحية عرضه، يعتبر ضمناً انه قد رفض الاستمرار في المشاركة في المناقصة.
- إذا حدث وقوع اليوم الاخير من المهلة لانتهاؤ مدة صلاحية العروض، او فترة تمديد العروض، في يوم عطلة فيعتبر يوم العمل الذي يليه كأنه اليوم المتمم لمدة صلاحية تلك العروض. تعتبر ايام الاحاد والاعياد ضمن المهلة المحددة اعلاه.

المادة السابعة: مستندات العرض:

يتضمن ملف العرض المستندات التالية:

- التعهد
- نموذج الكفالات.
- دفتر الشروط الإدارية والفنية الخاصة.
- جدول الكميات وبيان الاسعار.

ختم وتوقيع العارض



المادة الثامنة: طريقة الالتزام وتاريخ:

يجري التزيم بطريقة المناقصة العمومية على أساس تنزيل مئوي يقدمه العارض على السعر الرسمي المحدد لمادتي البنزين والمازوت من قبل وزارة الطاقة والمياه بتاريخ اليوم الذي يسبق الموعد المحدد لإجراء التزيم يجري فض العروض في جلسة عامة وفق احكام المادة 54 من قانون الشراء العام وذلك ~~في~~ **نفسه** مهلة تقديم العرض.

المادة التاسعة:

- على العارض الذي يرغب بالاشتراك، التنبيه الى ان العروض الجزئية سيتم رفضها.
- على العارض الذي يرغب بالاشتراك بالمناقصة اعداد عرض واحد فقط . لا يحق لاي عارض ان يقدم اكثر من عرض واحد وفي حال تقديمه اكثر من عرض ترفض كافة العروض المقدمة من قبله.
- تعتمد اللغة العربية وحدها فقط في تحضير المستندات والمراسلات المتعلقة بموضوع المناقصة.
- تكون كافة المصاريف المتعلقة بإعداد العروض على عاتق العارض وحده بغض النظر عن نتيجة المناقصة ومجرياتها.
- على العارض تقديم عرضه مكتملاً والتقديم بحرفية النصوص والشروط المدرجة في مستندات ملف التزيم دون اجراء اية تعديلات عليها. ان اية تعديلات، او اضافات او استثناءات، جوهرية يدخلها العارض في مستندات ملف التزيم تعتبر لاغية حكماً ولا يسمح بها .
- توقع العروض وجميع الوثائق والمستندات من العارضين او الممثلين عنهم.
- لا يجوز استرداد العرض او تعديله او استكمالها بعد انقضاء الموعد النهائي لتقديم العروض والمحدد من قبل البلدية.

المادة العاشرة: طريقة تنظيم العرض وتقديمه:

على المتعهدين الراغبين في الإشتراك في الإلتزام إيداع العروض مختومة باليد الى قلم البلدية قبل الساعة الثانية عشرة من الموعد المحدد لفضتها، ويرفض كل عرض لا يقدم بهذه الطريقة أو يصل بعد إنتهاء مهلة تقديم العروض. يتضمن العرض المستندات التالية:

أولاً: التصريح:

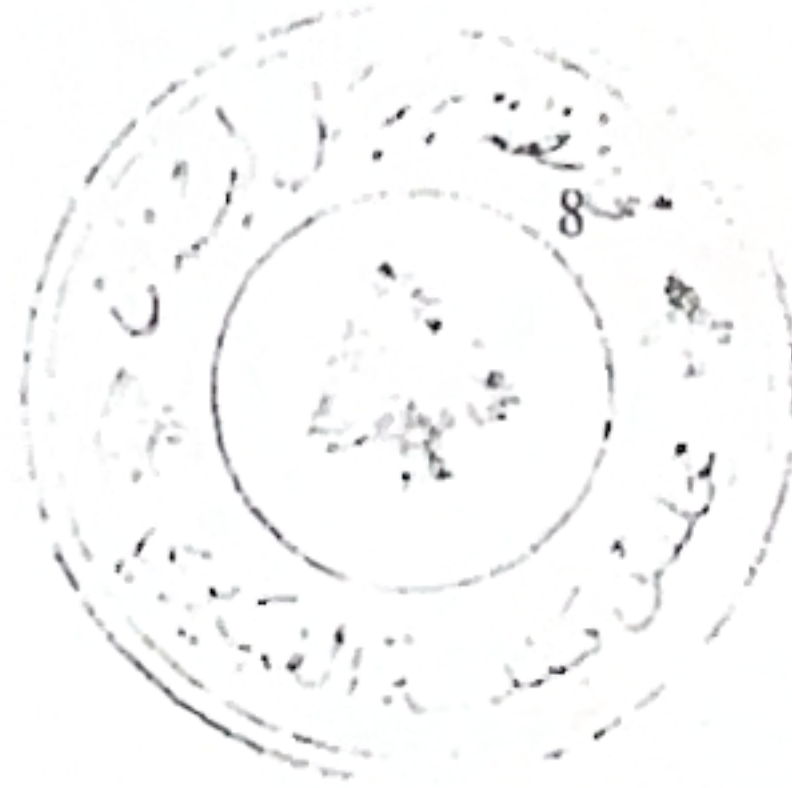
- 1- يقدم التعهد او التصريح، بصورة واضحة وجلية جداً دون أي شطب او حك وفقاً للنموذج المرفق بهذا الدفتر ملصق عليه طابع مالي بقيمة 50.000/ ل.ل.

ختم وتوقيع العارض.



- 2- يصرح العارض في تعهده انه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا واخذ نسخة عنه، وانه يقبل بجميع الشروط المبينة فيه وانه يتعهد بالتقيد بها وبتنفيذها جميعها دون أي نوع من أنواع التحفظ او الاستدراك وانه يقدم عرضه على هذا الاساس، ويرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ او استدراك مهما كان نوعه.
- 3- يحدد العارض في تصريحه او تعهده مكان إقامته ومحل عمل له ضمن نطاق بلدية الغبيري، لتتمكن البلدية من إبلاغه بالسرعة الممكنة.
- 4- يلصق العارض على كل مستند يقدمه الطوابع المالية اللازمة.
- 5 - يرفق العرض بالتصريح- التعهد:
 - أ- تفويضا قانونيا إذا وقع العرض غير صاحب المؤسسة / الشركة أو أحد المفوضين بالتوقيع عنه والذي يخوله الحق بالتوقيع على ان يكون هذا التفويض مصدقا لدى الكاتب العدل أو أي مرجع رسمي قانوني آخر مخول بالتصديق.
 - ب- في حال تقديم العرض من شركة، عليها تقديم صورة عن نظام الشركة وملحقاته مصادق عليها من المرجع المختص خلال السنة التي جرى خلالها تقديم العرض.
 - ج- صورة صك الشراكة مصدقة من كاتب العدل أو أي مرجع رسمي قانوني آخر، أو إذاعة تجارية إذا قدم العرض أحد أفراد الشركة له صلاحية الحق بالتوقيع.
 - د- افادات رسمية صادرة عن وزارة الطاقة والمياه تفيد بان الخزانات التي تزود محطة المحروقات هي معتمدة من قبلها .
 - هـ- إفادة من غرفة التجارة والصناعة والزراعة تثبت أن العارض يتعاطى هذه الاعمال صالحة بتاريخ تقديم العرض.
 - و- اذاعة تجارية عائدة للشركة أو المستند الذي يخول مفوضي التوقيع حق التوقيع باسم الشركة لئلا يعتبر العرض لاغيا.
 - ز- سجل تجاري بتسجيل المؤسسة / الشركة.
 - ح- صورة عن بطاقة الهوية الحديثة او صورة عن بيان قيد افرادي لصاحب المؤسسة / الشركة.
 - ط- كفالة العرض او التأمين الموقت من مصرف مقبول لدى الدولة بقيمة التأمين الموقت.
 - ي- شهادة تسجيل لدى وزارة المالية صالحة بتاريخ المناقصة.
 - ك- شهادة تسجيل الشركة او المؤسسة في الضريبة على القيمة المضافة.
 - ل- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي صالحة بتاريخ المناقصة.
 - م- شهادة عدم تصفية من المحكمة التجارية عن السنة التي يجري فيها التلزم.
 - ن- شهادة عدم افلاس من المحكمة التجارية عن السنة التي يجري فيها التلزم.

ختم وتوقيع العارض



- ص- يجب إرفاق العرض بنسخة أصلية عن شهادة تأسيس الشركة، وإفادة رسمية تبين وضعها القانوني، مكان التسجيل، مركزها الرئيسي، نشاطها، إلخ...
- ع- جميع المستندات التي يطلب دفتر الشروط وجوب ضمها إلى التصريح لا سيما ما تم تحديده في المادة الخامسة من دفتر الشروط هذا.
- ف- سجلات عدلية لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر، للمديرين وكافة المستخدمين لدى العارض، المعنيين بعملية الشراء.
- ق- الايصال المالي العائد لشراء دفتر الشروط.
- ر- مستند تصريح النزاهة موقع من قبل العارض وفقاً للاصول.

ثانياً: تقديم العروض

الغلاف الاول - الاداري

توضع المستندات الادارية المحددة في البند اولاً من هذه المادة ضمن غلاف اول يختم ويكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف عادية:

" الغلاف رقم (1) - المستندات الادارية

اسم العارض:

موضوع الصففة: تلزم شراء مادتي البنزين 95 اوكتان والمازوت الاخضر لزوم آليات بلدية الغبيري

تاريخ اجرائها :

الغلاف الثاني - جدول الكميات وبيان الاسعار:

يحدد هذا البيان نسبة التنزيل المنوي المقدم على السعر الرسمي، بالعملة اللبنانية، بالأرقام والحروف، دون حك أو شطب أو زيادة كلمات غير موقع عليها تجاهها، يشمل السعر كلفة اعداد توريد البنزين و/ او المازوت الى محطة المحروقات موضوع الالتزام من اجل الغاية التي تم التلزم على اساسها بما فيها تخزينها في خزانات المحطة ومن ثم تعبئة آليات البلدية عند الطلب واصدار الفواتير بشأنها، بالاضافة الى جميع نفقات التأمين وأكلاف النقل والتجربة ورسم الطابع وكافة الضرائب والرسوم بما فيها الضريبة على القيمة المضافة ومصاريف الاعلان والنشر في الصحف والمصاريف مهما كان نوعها.

تكون لجنة التلزم ملزمة بتدقيق ما ورد في العرض لجهة الاسعار واعتماد التنزيل المدون بالاحرف فقط اساساً لتصحيح الأرقام المدونة في العرض وذلك في حال وجود تباين بين الأرقام والاحرف .
يرفض كل سعر غير مدون بالاحرف الكاملة والأرقام معاً، ويؤخذ بقيمة التنزيل المدون بالاحرف (المفقط) إذا اختلفت عن قيمة التنزيل المدون بالأرقام.

ختم وتوقيع العارض



توضع لائحة الاسعار ضمن غلاف ثان يختتم ويكتب عليه بالحبر الاسود
وباحرف عادية:

" الغلاف رقم (2) - جدول الكميات وبيان الاسعار الاسعار

اسم العارض:

موضوع الصفقة: تلزيم شراء مادتي البنزين 95 اوكتان والمازوت
الاخضر لزوم آليات بلدية الغبيري

"

تاريخ اجرائها :

ثالثاً: تقديم العرض

يوضع الغلاف رقم (1) بما يتضمن من المستندات الادارية والمشار اليها في ثانياً من
المادة التاسعة، والغلاف رقم (2) جدول الكميات وبيان الاسعار في ظرف خارجي
كبير (غلاف موحد) صادر عن البلدية، يكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف عادية
باستخدام الحاسوب الالي وعلى نايلون شفاف لاصق قياس 15 سم x 9 سم ونوع الخط
(Font: Arial – Bold – Size 16)، بحيث يتم لصق النايلون الشفاف على الغلاف
الموحد، العبارات المبينة ادناه:

"بلدية الغبيري

موضوع الصفقة: تلزيم شراء مادتي البنزين 95 اوكتان والمازوت
الاخضر لزوم آليات بلدية الغبيري

"

تاريخ اجرائها :

دون كتابة اسم العارض او عنوانه، او أرقام الهاتف أو الفاكس، أو حتى شعاره أو أية
إشارة أخرى مميزة على الظرف وإلا فسيتم رفض العرض شكلاً.
على العارض الحصول على الظرف الموحد من البلدية عند تسليمه نسخة عن دفتر
الشروط الخاص بالصفقة.
يرفض كل عرض مخالف لهذه الشروط.

المادة الحادية عشرة:

يرسل العرض الى البلدية بالبريد المضمون او يودع باليد مباشرة. على ان يصل العرض
الى البلدية قبل الساعة الثانية عشرة من الموعد المحدد لإجراء التلزيم.

ختم وتوقيع العارض

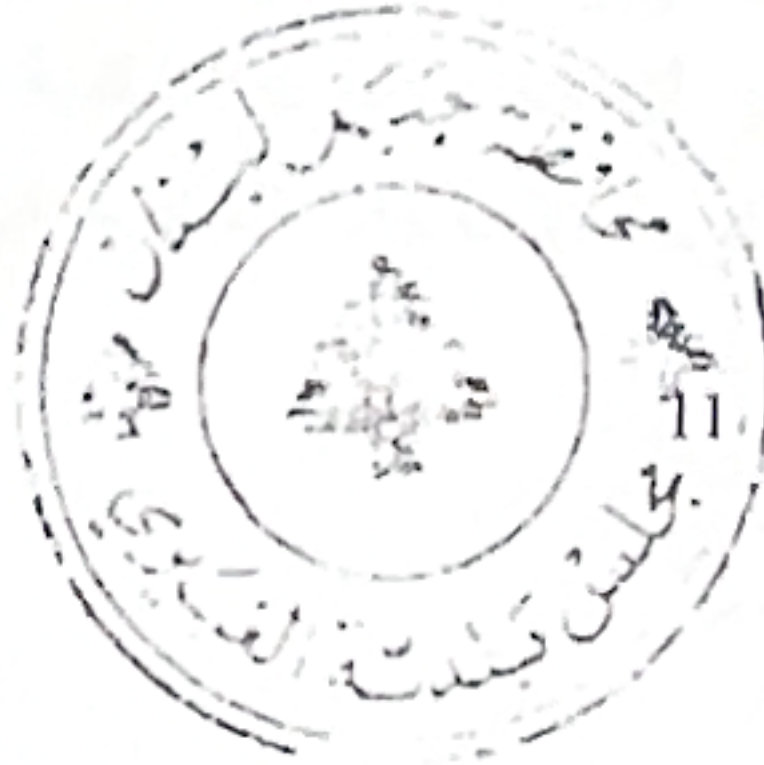


المادة الثانية عشرة: معلومات عامة تأكيدية:

- يرفض كل عرض لا يصل في الموعد المحدد اعلاه.
- لا يعتبر لصق الطابع المالي سبباً جوهرياً يقضي بإبعاد العارض عند التلزم، ولكن يعرضه للملاحقة المالية وفقاً لقانون رسم الطابع المالي.
- يملأ العارض "التعهد" و "بيان الاسعار" بدون حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات غير موقع عليها.
- على العارض ختم وتوقيع التعهد وجميع صفحات دفتر الشروط الخاص ولائحة الاسعار.
- لا يحق للعارض طلب تعديل عرضه بعد الموعد النهائي لتقديم العروض بحجة السهو أو الخطأ أو الإهمال في حال حصوله عند إعداده.
- لا يحق للعارض إسترداد اية وثيقة مرفقة بعرضه بعد الموعد النهائي لتقديم العروض باستثناء المستندات التي تقرر لجنة التلزم إعادتها إليه.
- إذا تقدم العارض بأكثر من عرض واحد ترفض جميع عروضه.
- إذا تساوت العروض المقدمة (نسبة التنزيل المنوية) أعيد اجراء المناقصة بالظرف المختوم بين أصحاب العروض المتساوية. وفي حال ظلت العروض متساوية بعد إعادة المناقصة يسند الإلتزام مؤقتاً إلى أحد العارضين بطريقة القرعة وذلك بذات الجلسة.
- في حال تعديل السعر الرسمي للمحروقات، تطبق النسبة المنوية الحاصلة على التعديل زيادة أو نقصاناً في كمية مادتي البنزين أو المازوت المراد استلامها، بحيث تعدل الكمية زيادة أو نقصاناً بالنسبة ذاتها وذلك ضمن حدود الاعتمادات الملحوظة والمحجوزة لهذه الغاية.

المادة الثالثة عشرة: مكان فض العروض

- عملاً باحكام المواد 53 و 54 و 55 من قانون الشراء العام، ومع مراعاة احكام المواد 9 و 11 و 12 من دفتر الشروط هذا، يجري فض العروض في مبنى بلدية الغبيري في الموعد المحدد في المادة الثامنة اعلاه.
- يمكن لمقدمي العروض حضور جلسات اللجنة، على ان يوقع جميع العارضين او ممثلي العارضين على شهادة حضور.
- يتم فض العروض من قبل لجنة التلزم المحددة في البلدية عملاً باحكام المادة 100 من قانون الشراء العام.
- تتفقد لجنة التلزم باحكام المادة 55 من قانون الشراء العام خلال مرحلة تدقيق العروض وتقييمها ودرسها من الناحية الادارية والفنية، ليصار بعد ذلك الى دراسة العروض المالية للعارضين الذين استوفوا الشروط الادارية والفنية.



- مع مراعاة احكام المادتين 25 و 27 من قانون الشراء العام ، يمكن للبلدية ان ترفض اي عرض اذا تبين بان نسبة التنزيل المنوية المقدمة منخفضة انخفاضاً غير عادي، وعدم تمكن العارض المعني من تقديم تحليل تفصيلي يسمح للبلدية من تقييم واستنتاج قدرة العارض على تنفيذ عقد الشراء.
- تعاد كفالة العرض او التأمين المؤقت الى العارضين الذين لم ترس عليهم المناقصة مباشرة بتاريخ بدء نفاذ العقد ، باستثناء كفالة الملتزم المؤقت.

المادة السادسة عشرة: ارتباط الملتزم المؤقت:

- كل من يرسو عليه الالتزام بصورة مؤقتة يصبح مقيداً بمضمون عرضه لمدة ثلاثين يوماً من تاريخ انتهاء تقديم العروض .
- اذا لم تبلغ البلدية العارض الذي رسا عليه الالتزام خلال هذه المهلة تصديق الالتزام حق له ان يتقدم منها في فترة اقصاها ثلاثة ايام بعد مهلة الثلاثين يوم ، بطلب خطي يلتمس فيه اعتباره في حل تام فيما يعود للمواد التي رسا التزامه عليها، واذا لم يقدم هذا الطلب اعتبر مقيداً تجاه البلدية لمدة ثلاثين يوماً اضافياً ولا يحق له رفض التبليغ او الرجوع عن تعهده حتى ولو جاء التبليغ بعد نهاية مدة الثلاثين يوماً الاولى وفترة الايام الثلاثة الاضافية واذا حدث وقوع اليوم الثلاثين في يوم عطلة يعتبر يوم العمل الذي يليه كأنه اليوم الثمانية والعشرين.
- تدعو البلدية الملتزم للتبليغ باسناد الالتزام اليه بصورة مؤقتة او يتم تبليغه برقياً او بواسطة البريد المضمون او البريد السريع الخاص او بواسطة موظفين محلفين مكلفين بالتبليغ او بالصاق التبليغ على باب محل اقامته الذي حدد في عرضه، واذا تعذر التبليغ بتلك الوسائل فكل التبليغات العائدة للملتزم والمعلقة على لوحة الاعلانات الخاصة بالبلدية تعتبر نافذة في حقه.
- تطبق احكام المادة 33 من قانون الشراء العام وذلك في كل ما يتعلق بالنكول، الانهاء، الفسخ والننانج المترتبة.

المادة السابعة عشرة: محل إقامة المتعهد:

- على المتعهد الذي رسي عليه الالتزام أن يعين لنفسه مركز إقامة في النطاق الاداري لبلدية الغبيري / قضاء بعبدا بصورة دقيقة وأن يعطى عنواناً بذلك ترسل بموجبه كافة المخابرات العائدة لالتزامه وإن لم يفعل يعتبر أنه إختار مركز البلدية وفي هذه الحالة يجري التبليغ والمخابرات بواسطة اللصق على لوحة الإعلانات الخاصة في البلدية.

ختم وتوقيع العارض



- وإذا وجّه كتاباً إلى المتعهد في مركز إقامته الذي عينه طبقاً للفقرة السابقة من هذه المادة وأعيد الكتاب إلى البلدية من قبل دوائر البريد بسبب تغيب المتعهد عن مركز إقامته أو رفضه التبليغ يصرار إلى تبليغ المتعهد مضمونه بطريقة الإعلان على باب مركز البلدية ويصرار إلى تنظيم محضر وضع هذا الإعلان من قبل موظف البلدية الذي وضعه.

المادة الثامنة عشرة: كفالة حسن التنفيذ:

- على مقدم العرض الفائز بعد إبلاغ تصديق الالتزام، تقديم كفالة حسن تنفيذ تبلغ قيمتها 10% من مجموع قيمة عرضه وذلك ضمن مهلة عشرة أيام من تاريخ التبليغ ويتضمن هذا التأمين تعهدات الملتزم في حسن تنفيذ الصفقة لحين إجراء استلام الأشغال استلاماً نهائياً.
- تكون الكفالة إما نقدية تدفع لدى صندوق البلدية أو بموجب كفالة صادرة عن مصرف عامل في لبنان، وذلك وفقاً للنموذج المرفق.
- يعاد التأمين المؤقت إلى الملتزم من قبل البلدية فور استلام التأمين النهائي.
- في حال عدم تقديم التأمين النهائي خلال المهلة المحددة أعلاه ينذر الملتزم خطياً بضرورة تقديمه خلال خمسة أيام من تاريخ تبليغه الإنذار وإذا لم يتجاوب اعتبر ناكلاً، على أن يصدر قرار من المجلس البلدي باعتباره ناكلاً بناءً لموافقة هيئة الشراء العام، وعلى أن يتم بعدها مصادرة التأمين المؤقت من قبل البلدية، وأن تعتمد البلدية إلى إعادة المناقصة، وإما إلى شراء مادة البنزين و/أو مادة المازوت بالأمانة.
- بعد أن يقدم الملتزم التأمين النهائي (كفالة حسن التنفيذ) ، تسلمه البلدية امر المباشرة .
- تعاد الكفالة (كفالة حسن التنفيذ) بعد إجراء الاستلام النهائي للأعمال موضوع العقد.

المادة التاسعة عشرة: تنفيذ الصفقة وغرامة التأخير

- يتوجب على الملتزم تزويد البليات البلدية بمادتي البنزين 95 اوكتان والمازوت الاخضر من محطة المحروقات المحددة ضمن النطاق الاداري لبلدية الغبيري و/ او ضمن تقع ضمن شعاع لا يتجاوز كيلومتر واحد من الحدود الادارية للبلدة وفقاً لدفتر الشروط هذا، مطابقة كلياً وتاماً للشروط والمواصفات المطلوبة.
- اذا تأخر الملتزم في توريد اي من مادتي البنزين او المازوت الى المحطة المعتمدة وبالتالي التأخر في تزويد البليات البلدية بهذه المادة فرض عليه جزاء تأخير قدره /2,000,000 ل.ل. مليوني ليرة لبنانية عن كل يوم تأخير، ويوجه له إنذار رسمي بوجوب التقيد بكافة موجباته.



مع ملاحظات المراقب الى لجنة الاستلام المشكلة بموجب المادة 101 من قانون الشراء العام (وتعديلاتها) بغية وضع محضر بالاستلام بذات تاريخ تسلمها الكشف بحيث تسدد البلدية قيمة الكشف بعد حسم ما قيمته 10% من قيمة الكشف، وفق الاصول الى الملتزم في ذات تاريخ موافقة لجنة الاستلام وبعد اقصى يوم واحد يلي تاريخ موافقة اللجنة. يتم الكشف من قبل اعضاء لجنة الاستلام استناداً الى دفاتر سير الالية واستناداً للشروط المحددة بدفتر الشروط هذا.

- في حال عدم موافقة مندوب البلدية على الكشوفات يتم اعداد تقرير يبين فيه اسباب عدم الموافقة والعقوبات المقترحة اتخاذها بحق الملتزم .

- يعود للجنة الاستلام في البلدية وحدها النظر بالتقرير وفرض العقوبات على الملتزم.

- أما الكميات التي تقبلها لجنة الاستلام مع مخالفات طفيفة فينظم بها محضراً مفصلاً وتقرح قيمة الحسم الموازي لتلك المخالفات ثم ترفعها الى البلدية لتسديدها وفق الاصول. أما الكميات التي ترفضها لجنة الاستلام لعدم مطابقتها المواصفات والشروط المطلوبة فيتوجب على الملتزم حسمها والتقدم بتقرير جديد خلال مدة معينة يحددها رئيس البلدية فإذا لم يفعل خلال عند انتهاء المدة يطبق بحقه مضمون احكام قانون الشراء العام لا سيما المادة 33 منه، واحكام قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته.

المادة الثانية والعشرون : الاستلام النهائي

عند نهاية مدة الالتزام يودع الملتزم كشفاً اخير مرفقاً بكتاب يبلغ فيه البلدية اخذ العلم بانتهاء مدة الالتزام وبدء احتساب المهلة لتحرير كفالة حسن التنفيذ. تحيل البلدية كامل الملف الى مراقب البلدية للتقيد بما جاء في المادة العشرون اعلاه ، بحيث يصار من قبله الى وضع ملاحظاته ليصار بعد ذلك لاحالة كامل الملف الى لجنة الاستلام لاجراء الاستلام النهائي وفق الاصول والانظمة المتبعة.

يتم تسديد قيمة الكشف الاخير او ما تقرره لجنة الاستلام بعد حسم الغرامات او قيمة المخالفات الطفيفة الى الملتزم .

بعد اجراء الاستلام النهائي واعداد محضر بذلك يصار على اثره وفي حال مطابقة المواد المسلمة للمعايير والمواصفات المطلوبة الى اعادة كفالة حسن التنفيذ الى الملتزم. مع الاحتفاظ بحقوق البلدية فيما يتعلق بمختلف احكام هذا الدفتر الشروط الخاص.

المادة الثالثة والعشرون : طريقة الدفع

يجري الدفع بالعملة اللبنانية على اساس كشف نصف لسبوعي (يوم الاربعاء ويوم الجمعة) يقدمه الملتزم لهذه الغاية.

ختم وتوقيع العارض



يجري احتساب قيمة مادة البنزين او المازوت المسلمة والتي تم تزويد آليات البلدية بها بالعملة اللبنانية على اساس السعر الرسمي الصادر عن وزارة الطاقة والمياه بتاريخ التسليم مع احتساب التزويل المنوي. في حال تغير هذا السعر صعوداً أو نزولاً بنسبة تزيد عن خمسة بالمئة بتاريخ الدفع، يجري إعادة احتساب كلفة الزيادات الطارئة على قيمتها صعوداً أو نزولاً ما بين تاريخ اعداد الكشف من قبل الملتزم وتاريخ الدفع بالنسبة نفسها التي تزيد عن خمسة بالمئة.



المادة الرابعة والعشرون: التخلي عن الالتزام او الغاؤه: ارفق

- 1- يجب على الملتزم ان يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه البلدية عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويمنع عليه تلزيم كامل موجباته التعاقدية لغيره.
 - 2- لا يحق للملتزم التخلي عن الالتزام لشخص آخر.
 - 3 - يمكن ان يعهد الملتزم الى متعاقد ثانوي تنفيذ جزء من العقد ضمن النسبة المسموح بها شرط ان لا تتجاوز نسبة 50% من قيمة العقد ، على ان يستحصل الملتزم على موافقة البلدية الصريحة والمكتوبة بعد دراسة اسباب التخلي على التعاقد الثانوي ، مع الإشارة الى ان مثل هذه الموافقة لا ترفع عن المتعهد اياً من المسؤوليات المفروضة عليه بموجب هذا الالتزام
 - 4- يحق للبلدية في حال وفاة الملتزم إلغاء التلزم ، دون أن يكون لورثته حق المطالبة بأي تعويض من جراء هذا التدبير ، وفي هذه الحالة على الملتزم إعادة الأموال المدفوعة عن الفترة المتبقية من الصفقة ويتم الاحتساب على أساس النسب المتويزة من قيمة الصفقة بعد حسم قيمة الفترة المنفذة من الالتزام .
 - 5- يلغى التلزم في حال التصفية القضائية والإفلاس ، وتتخذ البلدية كافة الإجراءات اللازمة عملاً بأحكام البند رابعاً من المادة 33 من قانون الشراء العام وذلك لتحصيل حقوقها المالية المستحقة عن الفترة المتبقية غير المنفذة من الصفقة أمام جميع المراجع المختصة.
- 6: ولحق احكام الماده 33 من قانون الشراء العام فيما يتعلق بنسخ الصفقة

المادة الخامسة والعشرون: الحالات القاهرة:

اذا حالت ظروف قاهرة او استثنائية خارجة عن ارادة الملتزم دون التسليم في المدة المحددة يتوجب عليه ان يعرضها فوراً او بصورة خطية على البلدية التي يعود لها الحق بالانفراد في تقدير هذه الظروف وقبولها او رفضها وعلى المتعهد الرضوخ لقرار البلدية بهذا الشأن.



الغبري، في: ٩٩ / ٨ / ٢٠٢٣

م. رئيس بلدية الغبيري
م. رئيس بلدية الغبيري

دفتر التدریس العالي التابع للتدار البلدية رقم ٢٨٦
تاریخ ١٢/٨/١٣٩٢ م ٥/١١/١٤٢٢ هـ

محافظہ جیل لبنان

القاضي محمد الكاوي

قرىء وقيل بدون حفظ
الملزم



جدول الكميات لتلزم مادتي البنزين 95 اوكتان والمازوت الاخضر لزوم بلدية
الغبيري بطريقة المناقصة العمومية - التنزيل المنوي

الرقم	النوع	الوحدة	الكمية	السعر الرسمي لليتر الواحد المعتمد لدى وزارة الطاقة والمياه بتاريخ تقديم العرض (بالارقام والاحرف)	التنزيل المنوي عن السعر الرسمي بالارقام	التنزيل المنوي عن السعر الرسمي بالاحرف	السعر الاجمالي ل.ل.
1	مادة البنزين 95 اوكتان	ليتر	٨٥, ...				
2	مادة المازوت الاخضر	ليتر	٥٠,٠٠٠				

المجموع العام : ل.ل.

فقط: ليرة لبنانية لا غير

قرىء وقبل بدون تحفظ
الملتزم

الغبيري ، في: ٢٢ / ٨ / 2023

بلدية الغبيري
الخليل

ختم وتوقيع العارض



تصريح وصك تعهد
للإشتراك في مناقصة عمومية بطريقة التنزيل المئوي
لزوم شراء مادتي البنزين 95 اوكتان والمازوت الاخضر لاليات بلدية الغبيري

انا الموقع ادناه

الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة

المتخذ لـ محل اقامة منطقة
حي شارع ملك
رقم الهاتف

- مكتب
- منزل
- عنوان البريد الالكتروني

اعترف بانني اطلعت على دفتر الشروط ، المتضمن مستندات العرض ، التعهد، الشروط الادارية والفنية الخاصة للإشتراك في المناقصة العمومية، الذي تسلمت نسخة عنها.

واصرح انني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال المطلوبة، اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبالتنفيذ بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

كما اتعهد في حال رسو الالتزام على المؤسسة/الشركة التي امثل ان اقدم المطلوب اعلاه وفقاً لشروط هذا دفتر الشروط الخاص بهذه الصفقة.

كما اصرح بانني وضعت نسبة التنزيل المئوي على السعر الرسمي المعتمد لدى وزارة الطاقة والمياه وقبلت الاحكام المدرجة في دفتر الشروط الادارية والفنية الخاصة هذا أخذاً بعين الاعتبار كل شروط المناقصة العمومية ومصاعب تنفيذها في حال وجودها.

والتزم بالقيام بتقديم كميات مادتي البنزين 95 اوكتان والمازوت الاخضر لزوم اليات بلدية الغبيري المحددة في دفتر الشروط هذا مهما تعدلت الكميات وبالسعار المعتمدة الموضوعة من قبل وزارة الطاقة والمياه في جدول الكميات.

ان هذا التعهد هو وثيقة ملزمة لي وللشركة التي امثلها واذا تبين للبلدية اني لم اتم تعهداتي كاملة وفقاً لاحكام دفتر الشروط الخاصة لهذه الصفقة باني اقبل بملء ارادتي ورضائي باي تدبير اداري او قضائي او جزاء نقدي تفرضه البلدية.

بيروت، في

توقيع العارض

ختم وتوقيع العارض



نموذج كفالة حسن التنفيذ

اسم المصرف:
العنوان:

إلى جانب: بلدية الغبيري،
شارع
قضاء بعبدا - محافظة جبل لبنان.

حيث أن (اسم مقدم العرض الفائز) (المشار إليه أدناه بعبارة "الملتزم") قد تعهد بتنفيذ توريد وتقديم مادتي البنزين والمازوت لزوم السيارات والشاحنات العائدة لبلدية الغبيري وفقاً للشروط الفنية والتعاقدية المحددة بدفتر الشروط الخاص.

وحيث أنكم قد اشترطتم في العقد المذكور أن يقدم الملتزم كفالة مصرفية من مصرف معترف به بالمبلغ المحدد أدناه كضمانة لالتزامه بموجباته الناشئة عن العقد.

وحيث أننا قد وافقنا على إعطاء الملتزم تلك الكفالة المصرفية.

لذلك نؤكد أننا الضامن والمسؤول أمامكم، نيابة عن الملتزم، لدفع أي مبلغ تطلبونه حتى حدود
..... (قيمة الكفالة بالارقفام)
..... (قيمة الكفالة بالأحرف)، ونتعهد بأن ندفع
لكم، عند أول طلب خطي تقدمونه بهذا الشأن، وبدون أي اعتراض من قبلنا، أي مبلغ أو مبالغ حتى حدود
..... (قيمة الكفالة) دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

ويتنازل مصرفنا عن ضرورة أن تطالبوا بالدين من الملتزم قبل أن ترفعوا الطلب الخطي لجانبنا.

ونقر أيضاً بأن أي إضافات أو تعديلات في شروط العقد أو في الأعمال التي ستنفذ بموجب العقد أو في أي من مستندات العقد، يتم الاتفاق عليها بين البلدية والملتزم، لن تعفيانا من أي من مسؤولياتنا الناشئة عن هذه الكفالة، ونتنازل عن حق إبلاغنا بتلك الإضافات أو التعديلات.

تبقى هذه الكفالة صالحة حتى تاريخ إصدار شهادة حسن التنفيذ.

التوقيع وختم المصرف:
اسم المصرف:
التاريخ:

خدم ونوقيع العارس



نموذج كفالة العرض

حيث أن (اسم مقدم العرض) (المشار إليه أدناه بعبارة "العارض") قد قدم عرضه بتاريخ لأعمال توريد وتقديم مادتي البنزين والمازوت لزوم السيارات والشاحنات العائدة لبلدية الغبيري وفقاً للشروط الفنية والتعاقدية المحددة بدفتر الشروط الخاص (المشار إليه أدناه بعبارة "العرض").

إن مصرف (اسم المصرف) مركزه في (اسم البلد والمدينة) (المشار إليه أدناه بعبارة "المصرف") يتعهد بأن يدفع لبلدية الغبيري (المشار إليها أدناه بعبارة "البلدية") مبلغاً وقدره عشرة ملايين ليرة لبنانية (10.000.000 ل.ل.)، ويلتزم بهذا التعهد أيضاً ورثة المصرف والمتخلى لهم.

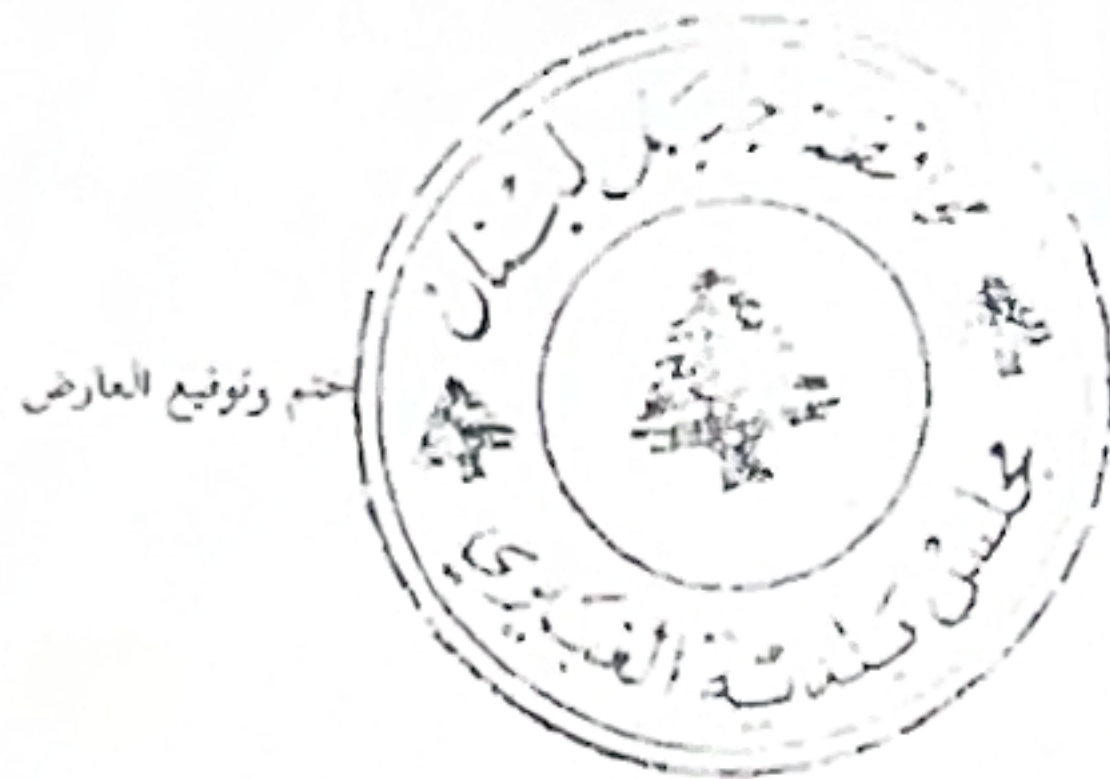
مهر بختم المصرف بتاريخ 2023/..../..

- أما شروط هذا الالتزام فهي:
- 1- إذا ما قام العارض بسحب عرضه بعد انقضاء الموعد النهائي لتقديم العروض وخلال فترة صلاحية العروض المحددة في التعليمات لمقدمي العروض؛ أو
 - 2- إذا قرر مقدم العرض الفائز سحب عرضه خلال فترة التجميد؛ أو
 - 3- إذا تخلف مقدم العرض الفائز (الملتزم المؤقت) بالنسبة للعارض الذي رست عليه المناقصة عن توقيع العقد؛ أو
 - 4- إذا رفض العارض الفائز (الملتزم المؤقت) أو تخلف عن تقديم كفالة حسن التنفيذ خلال فترة صلاحية العروض وفقاً لما ورد في التعليمات لمقدمي العروض، وذلك بعد أن يكون قد تبلغ من قبل البلدية قرار قبول عرضه،

نتعهد بأن ندفع للبلدية المبلغ المذكور أعلاه عند استلام أول طلب خطي بهذا الشأن دون أي موجب من البلدية لبيان أسباب هذا الطلب.

تبقى هذه الكفالة صالحة لمدة 28 يوماً (اليوم الثمانية والعشرين ضمناً) على مدة صلاحية العرض المذكور في التعليمات لمقدمي العروض. كما يمكن تمديد صلاحية الكفالة لمدة 28 يوماً إضافياً (اليوم الثمانية والعشرين ضمناً) بعد انتهاء المدة الأولى المذكورة أعلاه في حال لم يرد طلباً من البلدية يعلم المصرف بسحب العرض. إن أي طلب متعلق بهذه الكفالة يجب أن يصل إلى المصرف قبل التاريخ المذكور أعلاه.

التوقيع وختم المصرف:
اسم المصرف:
التاريخ:



- وإذا وجّه كتاباً إلى المتعهد في مركز إقامته الذي عينه طبقاً للفقرة السابقة من هذه المادة وأعيد الكتاب الى البلدية من قبل دوائر البريد بسبب تغيب المتعهد عن مركز إقامته أو رفضه التبليغ يصرار إلى تبليغ المتعهد مضمونه بطريقة الإعلان على باب مركز البلدية ويصرار إلى تنظيم محضر وضع هذا الإعلان من قبل موظف البلدية الذي وضعه.

المادة الثامنة عشرة: كفالة حسن التنفيذ:

- على مقدم العرض الفائز بعد إبلاغ تصديق الالتزام، تقديم كفالة حسن تنفيذ تبلغ قيمتها 10% من مجموع قيمة عرضه وذلك ضمن مهلة عشرة ايام من تاريخ التبليغ ويتضمن هذا التأمين تعهدات الملتزم في حسن تنفيذ الصفقة احين إجراء استلام الأشغال استلاماً نهائياً.
- تكون الكفالة اما نقدية تدفع لدى صندوق البلدية او بموجب كفالة صادرة عن مصرف عامل في لبنان، وذلك وفقاً للنموذج المرفق.
- يعاد التأمين المؤقت إلى الملتزم من قبل البلدية فور استلام التأمين النهائي.
- في حال عدم تقديم التأمين النهائي خلال المهلة المحددة أعلاه ينذر الملتزم خطياً بضرورة تقديمه خلال خمسة ايام من تاريخ تبليغه الإنذار وإذا لم يتجاوب اعتبر ناكلاً، على ان يصدر قرار من المجلس البلدي باعتباره ناكلاً بناءً لموافقة هيئة الشراء العام، وعلى ان يتم بعدها مصادرة التأمين المؤقت من قبل البلدية، وان تعمد البلدية إلى إعادة المناقصة، وإما إلى شراء مادة البنزين و/او مادة المازوت بالأمانة.
- بعد أن يقدم الملتزم التأمين النهائي (كفالة حسن التنفيذ) ، تسلمه البلدية امر المباشرة .
- تعاد الكفالة (كفالة حسن التنفيذ) بعد إجراء الاستلام النهائي للاعمال موضوع العقد.

المادة التاسعة عشرة: تنفيذ الصفقة وغرامة التأخير

- يتوجب على الملتزم تزويد اليات البلدية بمادتي البنزين 95 اوكتان والمازوت الاخضر من محطة المحروقات المحددة ضمن النطاق الاداري لبلدية الغبيري و/ او ضمن تقع ضمن شعاع لا يتجاوز كيلومتر واحد من الحدود الادارية للبلدة وفقاً لدفتر الشروط هذا، مطابقة كلياً وتاماً للشروط والمواصفات المطلوبة.
- اذا تأخر الملتزم في توريد اي من مادتي البنزين او المازوت الى المحطة المعتمدة وبالتالي التأخر في تزويد أليات البلدية بهذه المادة فرض عليه جزاء تأخير قدره 2.000,000/ل.ل. مليوني ليرة لبنانية عن كل يوم تأخير، ويوجه له إنذار رسمي بوجوب التقيد بكافة موجباته.



- إذا زاد التأخير عن خمسة ايام (5 ايام)، يجوز للبلدية اعتبار الملتزم ناكلاً بموجب قرار يصدر عنها بناء لموافقة هيئة الشراء العام.
- في حال اعتبار الملتزم ناكلاً يفسخ العقد حكماً وتصادر كفالته من قبل البلدية. على ان تبأشر البلدية الى إعادة التزيم وفق احكام قانون الشراء العام وبطلب عروض أسعار جديدة من عارضين آخرين أو في حال عمدت إلى تنفيذ الأشغال مباشرة من قبلها، وذلك على حساب الملتزم الناكل ومسؤوليته فإذا أسفر هذا الإجراء عن وفر في الاكلاف عاد الوفر إلى صندوق البلدية وإذا أسفر عن زيادة في الاكلاف وجب على الملتزم الناكل دفع الزيادة. على انه وفي جميع الاحوال يصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً الى حين تصفية التزيم.
- اذا حالت، دون تزويد الاليات بمادة المحروقات المطلوبة التي تحتاجها ضمن المهلة المحددة، ظروف قاهرة أو استثنائية خارجة عن ارادة الملتزم، فعليه شرحها خطياً وبالتفصيل وتعليل المهلة الاضافية التي يطلبها وذلك قبل انتهاء المهلة المحددة، وللبلدية منفردة الحق بالبت بطلب التمديد سلباً أو ايجاباً على ضوء الاسباب الموجبة للتمديد. وعلى المتعهد الرضوخ لقرار البلدية بهذا الشأن.

المادة العشرون: معاينة المواد المسلمة والاشراف على كيول عدادات محطة المحروقات

تقوم البلدية بتكليف موظف من قبلها يسمى فيما بعد "المراقب"، مهمته الاشراف والتأكد من كيول العدادات في محطة المحروقات التي تزود اليات البلدية بمادتي البنزين والمازوت بالاضافة الى التأكد من نوعية البنزين والمازوت المسلمين وذلك طيلة مدة الالتزام. يحق لمراقب البلدية لدى معاينة مادة البنزين أو مادة المازوت ، اجراء اختبارات عليها والتأكد من مطابقتها للمواصفات الفنية المطلوبة، وله ان يستعين بمن يشاء من الخبراء ويجري الفحوصات المخبرية والفنية لهذه الغاية على نفقة الملتزم.

المادة الواحد والعشرون: الكشوفات نصف الاسبوعية واسس تسديد الدفعات

في نهاية كل يوم عمل من يومي الثلاثاء والخميس من كل اسبوع وطيلة فترة الالتزام يتقدم الملتزم بكشف مفصل يحدد قيمة المواد المسلمة ومرفق باذونات تسليم لكمية البنزين والمازوت المسلمة بالاضافة الى ارقام وانواع الاليات التي تم تزويدها بمادة البنزين أو مادة المازوت وتاريخ تعبئة تلك الاليات. يتم تدقيق الكشف من قبل مراقب البلدية في اليوم التالي لتقديم الكشف بغية وضع ملاحظاته، ليصار بعدها وبذات التاريخ الى احالة الكشف

ختم وتوقيع العارض

